

بشيء عبادة كفاه الله تعالى همدنا وخرته وقتنا الله تعالى لذلك امين وقيل  
المراد الصلاة حقيقة والمراد نفس ثوابها او مثل ثوابها وورده الرواية السابقة  
قيل وهذا الحديث اصل عظيم لمن يدعي عقب قرآنه فيقول اجعل ثواب ذلك لي  
وسئل الله صلى الله عليه وسلم حيث قال قبيد اجعل لك صلاتي كلها قال اذ كنت هكذا  
واما من يقول مثل ثواب ذلك زيادة في شرفه صلى الله عليه وسلم مع العلم بكلامه في  
المشرف فلعلمه ان معنى ثواب الزيادة ان يتقبل قرآنه فيشبهه عليها واذا  
انت احد من الامة على فعل طاعة كان للذي عليه نظيره وهذا هو العلم  
الاول وهو الشارع صلى الله عليه وسلم نظير جميع ذلك فضلا معنى الزيادة في شرفه  
وان كان شرفه مستقرا حاصله وقد ورد عند روية القصة اللهم زد هذا السيد  
تشريفا انتهى ولا يستدل بالحديث لما ذكرنا بما في على القول الضعيف ان المراد  
الصلاة حقيقة اي ثوابها او مثلها وقد علم ووجه بصريح الحديث السابق كما مر  
بغير قول القائل ذلك صحيح لا سيما بعد روية واما الدعاء بزيادة المشرف  
فاكثر بعض المتأخرين وقد باغت بيان الرعية في افتراء تزييل ويختصر  
ويثبت ان المحققين خالفوا على ما مر المذهب الثوري استعمال ذلك في خطيب  
من كتبه كالمسحوق والروضة وشرح مسلم وشرفه صلى الله عليه وسلم وان كان  
كاملا لا انه يقبل زيادة الكمال لا يزداد الترق في حضرات القرب فلا نهاية  
لتزقيه وما كان كذلك قابل للزيادة فلا مانع من طلبها صلى الله عليه وسلم ومعنى  
اجعل مثل ثواب ذلك زيادة في شرفه طلب حصول مثل ذلك الثواب له وحصوله  
بن يد شرفه حصوله كمال فاذا انضم الى ان شرفه المستقر زاده كماله  
وتزقيته امر يمكن حصوله قبل وكذا قوله في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم  
يحصل له بها زيادة كمال وترقى فيه امر يمكن حصوله قبلها كما اثبت اليه  
في المقدمة فراجعها وان اردت استعمال ذلك فعليك بلافتها الطويل  
الذي اثبتت لك اليه المسطر فيما جمع من الفتاوى فان فيه شفا للفتيل  
ان شاء الله تعالى وفيه رواية ان ذلك من جمع ابي ايوب بن بشير وان قال  
لبي صلى الله عليه وسلم اني قد اجعت ان اجعل صلاتي دعا لك الحديث فان سمعت فلا

تروك  
ايضا

فلا مانع من سؤلها عن ذلك ومنها انها الحق للخطايا من الماء النار وان السلام عليه  
على الله عليه وسلم افضل من عتق الرقاب اخرج الترمذي وان شكواك عن ان يكون  
رضي الله عنه وكرم وجهه موثقا عليه قال الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعل ثوابها  
من الماء النار والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم افضل من عتق الرقاب وخبر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم افضل من سبع الف نفس ارقام من ضرب السيف في سبيل الله ولم يتم المرفوع اذ  
مثله لا يقال من قبل الراي واخرجه الترمذي وعند ابن القاسم بن عمار ومن طريقه ابن  
اليمين بن عمار بلطف الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم افضل من عتق الرقاب وحسن  
حلى الله عليه وسلم افضل من سبع الف نفس ارقام من ضرب السيف في سبيل الله وسنده ضعيف  
قيل وانما كان السلام عليه افضل من عتق الرقاب لان ثواب العتق انما علم من جهة وعلى  
وان العتق يقابلها النار في الحديث الصحيح من عتق رقبة اعتق الله بكل  
عض من عضوا منه حتى الفرج والفرج والاسلام عليه صلى الله عليه وسلم يقابلها صلاة الله  
المصل عشر اسلام من الله عز وجل افضل من ما يذوق الف حنة واما عتق بها عن منه  
وازمه ومثقالان المرأة الواحدة مائة دينار ثمانين سنة وكف الخاطفين عن  
ان يكتب عليه ذنبا ثلثة ايام ويحفظ من دخول النار اخرج ابو الشيخ وابو سعد في نزه  
المصطفى من صلى على من اوجده تسبعت محي ابيه عنه ذنوب ثمانين سنة ويروي عن  
صلى على صلاة واحدة لم يبلغ النار حتى يعود اللين في الضرع قال المافظ البخاري وفي  
سنة ما نظر وقال ايضا في اولهما امر قتل على سعد ومنها انها سب للخطاة من  
اهوال يوم القيامة اخرج جميع لكن بسند ضعيف بخلافه صلى الله عليه وسلم قال يا ايها  
الناس ان احبكم يوم القيامة من اهلها ومن اهلها الكرم على صلاة في دار الدنيا  
ان كان في وليك كما ية ان يقول ان الله ومليكة يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم  
الاية فامر بذلك المؤمنين يشبههم عليه ومنها انها سب لرضا الله تعالى اخرج جميع  
بسند ضعيف بل فيه من انه با كذب المرسل الله عليه وسلم قال من سرح ان يلغى الله رسلا  
وفي لفظ وهي عند سائر فليكن من الصلاة على ومنها انها سب لغيبان الرحمة اخرج

أوردى من صلى على الصلاة واحدة امر الله  
عاطفان ان يكتب عليه ذنبا ثمانين سنة